

٤٣/١٨٠ - السنة الدولية لإيواء المشردين
إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى فرارها ٢٢١/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ الذي أعلنت به سنة ١٩٨٧ سنة دولية لإيواء المشردين ،

وإذ تشير أيضاً ، بصفة خاصة ، إلى أهداف السنة الدولية على النحو الوارد في فرارها ٢٢١/٣٧ .

وقد نظرت في تقرير المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المول) المعنون «السنة الدولية لإيواء المشردين : الأشطة والإنجازات»^(١) وتعليقات لجنة المستوطنات البشرية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي على ذلك التقرير .

١ - ترحب بالنجاح المحرز في تحقيق أهداف السنة الدولية لإيواء المشردين :

٢ - تحبّط علىًّا مع التقدير بالتقدير العديدة المشجعة التي وردت من بلدان بلغ جموعها مائة وتلتين بلدًا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ بشأن ما اضططعت به تلك البلدان من أنشطة وسياسات وبرامج ومشاريع في إطار السنة الدولية وفي سبيل تحقيق أهدافها بنجاح :

٣ - تشني على ما يذللته الحكومات والمؤسسات والهيئات في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظّمات غير الحكومية من جهود وما حشدته من موارد بطريقة فعالة لبرنامج أنشطة السنة الدولية :

٤ - تطلب من الحكومات مؤازرة الرحم المتولد أشلاء برنامج السنة الدولية ومواصلة تنفيذ برامج ملموسة ومتكررة تستهدف تحسين مأوى وأحياء الفقراء والمهرّمين :

٥ - تطلب إلى المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المول) أن يستمر في مساعدة الحكومات في جهودها من أجل تحقيق هذا الهدف في إطار الاستراتيجية العالمية للملأى حتى عام ٢٠٠٠^(٢) :

٦ - توصي بأن تقوم الحكومات ، إن أمكن ، في اليوم العالمي للمؤيل بتبيّان ما يتّخذ من إجراءات ملموسة وما يتحقق من أهداف محددة خلال كل سنة على التوالي :

٧ - توصي أيضاً بأن تبقى الحكومات ، حسب الاقتضاء ، على مراكز التسيير الوطنية واللجان الوطنية للسنة

١٤ - تطلب إلى هيئة الأمم المتحدة عدم تقديم أي سكّل من أشكال المساعدة إلى السلطة القائمة بالاحتلال ، إسرائيل ؛

١٥ - تؤكد أن المعونة ليست ، ولا يمكن أن تكون ، بديلاً لحل حقيقي وعادل لقضية فلسطين :

١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٨٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

٤٣/١٧٩ - العقد الثاني للنقل والاتصالات في إفريقيا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى فرارها ١٦٠/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٩٧ (د - ٦٣) المؤرخ في ٢٩ نوّمي/ يوليه ١٩٧٧ .

وإذ تؤكد ضرورة التنفيذ الكامل لغابات وأهداف عقد النقل والاتصالات في إفريقيا وبصفة خاصة في ضوء استمرار أوجه النقص في ميدان النقل والاتصالات في إفريقيا ،

١ - تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٨ المؤرخ في ٢٨ نوّمي/ يوليه ١٩٨٨ :

٢ - تعلن الفترة ١٩٩١ - ٢٠٠٠ العقد الثاني للنقل والاتصالات في إفريقيا :

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ ، بالشراور مع منظمة الوحدة الإفريقية والمجموعات الاقتصادية الإفريقية الإقليمية ودون الإقليمية القائمة وكذلك وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة ، الترتيبات التحضيرية الازمة للعقد الثاني للنقل والاتصالات في إفريقيا ، وأن يقدم تقريراً مرحلياً في هذا السياق إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وتقريراً ثالثاً في دورتها الخامسة والأربعين .

الجلسة العامة ٨٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

(١) الوثائق الرئيسية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٨ ، الإضافة (١). A/43/8/Add. (٢) (١١) HS/C/11/2